باب الربا

جنيبًا حدثنا اسحاق ابن منصور انا يحيى بن صالح الوحاظي نا معاوية ح وحدثني محمد بن سهل
التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعًا عن يحيى بن حسان نا معوية وهو ابن سلام
قال اخبرني يحيى وهو ابن ابي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بلال
بتمر برني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردي فبعت منه
صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عين
الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر فبعه ببيع اخر ثم اشتر به لم يذكر ابن سهل في حديثه
عند ذلك حدثنا سلمة بن شبيب نا الحسن ابن اعين نا معقل عن ابي قزعة الباهلي عن ابي نضرة عن
ابي سعيد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا
تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا
لنا من هذا حدثني اسحاق بن منصور انا عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن
ابي سعيد الخدري قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من فكنا نبيع
صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعي تمر بصاع ولا صاعي حنطة بصاع ولا
درهم بدرهمين حدثنا عمرو الناقد نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريري عن ابي نضرة قال سالت
ابن عباس عن الصرف فقال ايدًا بيد قلت نعم قال فلا باس فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سالت ابن
عباس عن الصرف فقال ايدًا بيد قلت نعم قال فلا باس به قال او قال ذلك انا سنكتب اليه فلا يفتيكموه
قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فانكره فقال كان هذا ليس من تمر
ارضنا فقال كان في تمر ارضنا او في تمرنا العام بعض الشيء فاخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال
اضعفت اربيت لا تقربن هذا اذا رابك من تمرك شيء فبعه ثم اشتر الذي تريد من التمر حدثنا اسحاق
بن ابراهيم انا عبد الاعلى نا داود عن ابي نضرة قال سالت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به
باسا فاني لقاعد عند ابي سعيد الخدري فسالته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما
فقال لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخله بصاع من تمر طيب
وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انى لك هذا قال انطلقت بصاعين
فاشتريت به هذا الصاع فان سعر هذا في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويلك اربيت اذا اردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك اي تمر شئت قال ابو سعيد
فالتمر بالتمر احق ان يكون ربا ام الفضة بالفضة قال فاتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم ات ابن عباس قال فحدثني
ابو الصهباء انه سال ابن عباس عنه بمكة فكرهه حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمر جميعًا عن ابن
عيينة واللفظ لابن عباد نا سفيان عن عمرو عن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار

والدرهم

باب اثبات الربا في بيع الطعام

١٥

والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد او ازداد فقد اربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا قال لقد لقيت
ابن عباس فقلت ارايت هذا الذي تقول اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب
الله عز وجل قال لم اسمعه ولكن حدثني اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة وعمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر واللفظ لعمرو قال اسحاق انا وقال الاخرون نا
سفين بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة حدثنا زهير بن حرب نا عفان ح وحدثني محمد بن حاتم نا
بهز قالا نا وهيب نا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد حدثنا الحكم بن موسى نا هقل عن الاوزاعي قال حدثني
عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له ارايت قولك في الصرف اشيئا سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شيئا وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس كلا لا اقول اما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني اسامة بن زيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انما الربا في النسيئة حدثنا عثمان ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم
واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان نا جرير عن مغيرة قال سال شباك ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن
عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهديه قال انما نحدث
بما سمعنا حدثنا محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة قالوا نا هشيم انا ابو الزبير عن
جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء وحدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني نا ابي نا زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين والحرام بين وبينهما
مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع
في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه
الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع ح ونا اسحاق بن ابراهيم انا عيسى بن يونس قالا نا زكريا بهذا الاسناد مثله
وحدثنا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن مطرف وابي فروة الهمداني ح ونا قتيبة نا يعقوب يعني ابن
عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى
الله عليه وسلم بهذا الحديث غير ان حديث زكريا اتم من حديثهم واكثر حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث
بن سعد حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد ابن ابي هلال عن عون بن عبد
الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمن بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس

باب لعن آكل الربا وموكله

باب الحلال بين والحرام بين

Copyright © King Saud University